

يسرنا في

شبكة بينونة للعلوم الشرعية

أن نقدم لكم جديد إصداراتنا

سلسلة

السمع والطاعة

ولزوم الجماعة

إعداد

شبكة بينونة للعلوم الشرعية

نعتني بنقل العلم الشرعي في دولة

الإمارات العربية المتحدة



بينونة

سلسلة: السَّمْع والطاعة ولزوم الجماعة

حرمة الخروج على الحاكم المسلم ولو كان ظالماً



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتَنْكُرُونَ فَمَنْ كَرِهَ

فَقَدْ بَرِيَّ وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نُقَاتِلُهُمْ

قَالَ: «لَا مَا صَلَّوْا»

أَي: مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ .

[رواه مسلم (١٨٥٤)]



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ
وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَشَرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تَبْغِضُونَهُمْ
وَيَبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ
فَقَالَ: «لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ
شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»

[رواه مسلم (٤٩١٠)]



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ

أَهَانَهُ اللَّهُ»

[رواه الترمذي (٢٢٢٤)]

إهانة السلطان بترك أوامره في الطاعات
وإكرامه بالمسارعة إلى أمره في طاعة الله.





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ

فَلَا يُبْدِ لَهُ عِلَانِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذَ بِيَدِهِ، فَيَخْلُو بِهِ،

فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ آدَى الَّذِي عَلَيْهِ لَّهُ»

[رواه أحمد (١٥٢٣٣)]



سلسلة: السَّمْع والطاعة ولزوم الجماعة

الحث على طاعة ولاة الأمور ما لم تكن معصية



عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

«إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ
وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ»

[رواه مسلم (٤٨٦١)]

وفي لفظ عند ابن أبي عاصم:

«اسْمَعْ وَأَطِيعْ لِمَنْ كَانَ عَلَيْكَ»

المجدّع: أردأ العبيد؛ لخسته وقلة قيمته
ومنفعته ونصرة الناس منه.



سلسلة: السَّمْع والطاعة ولزوم الجماعة

وجوب طاعة الولاة على كل حال فيما ليس بمعصية



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي

عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ

وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ»

[رواه مسلم (٤٨٦٠)]

أثرة أي: يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق.





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي
فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ
أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»

[رواه البخاري (٧١٣٧) ومسلم (١٨٣٥)]

أميري: عام في كل أمير للمسلمين.



سلسلة: السَّمْع والطاعة ولزوم الجماعة

إنما الطاعة في المعروف



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا
أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أَمَرَ
بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»

[رواه البخاري (٧١٤٤) ومسلم (١٨٣٩)]



جزاء من مات وليست له بيعة



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ

تَقِيَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ،

وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ

مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»

[رواه مسلم (٤٨٩٩)]

لا حجة له: أي لا حجة له في فعله ولا عذر له ينفعه.

سلسلة: السَّمْع والطاعة ولزوم الجماعة

وجوب الطاعة للإمام ولو كان عبدا



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا

وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ

كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيْبَةٌ»

[رواه البخاري (٧١٤٢)]

زبيبة: أي صغير قدر الزبيبة وهو العنب اليابس، وذلك بأن يكون رأسه أسود صغير مجعد، فيكون أبلغ في حقارته.

الصبر على ما يقع من الأمير مما يكره



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ؛
فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا
مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً»

[رواه البخاري (٧٠٥٣) ومسلم (١٨٤٩)]

ميتة جاهلية: أي على ما مات عليه أهل الجاهلية قبل مبعث

النبي - صلى الله عليه وسلم - من الجهالة والضلالة.



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا قَالُوا: كَيْفَ

تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنْهَا ذَلِكَ؟ قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ

الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ»

[رواه البخاري (٣٦٠٣) ومسلم (١٨٤٣)]

أثرة: أي يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق.



عَنْ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ

سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجَعْفِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ
وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ

فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ،
فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ:

«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِلْتُمْ»

[رواه البخاري (٣٦٠٣) ومسلم (١٨٤٣)]

وجوب لزوم جماعة المسلمين وإمامهم



عن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ قَالَ:

كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ،
وَكَنتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ

هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ:

«نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى،

تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ،

دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

صِفْهُمْ لَنَا، فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَسْنِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا

تَأْمُرَنِي أَنْ أُدْرِكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ:

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ

أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةَ
جَاهِلِيَّةٍ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِعَصْبَةٍ أَوْ
يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً فَقُتِلَ؛ فَقِتْلَةُ جَاهِلِيَّةٍ،
وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ
مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ؛ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ»

[رواه مسلم (٢٤٣٦)]

عمية: هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه،
وهي القتال للعصبية والأهواء





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَاسْتَدَّلَّ الْإِمَارَةَ؛

لَقِيَ اللَّهَ وَلَا حُجَّةَ لَهُ»

[رواه الحاكم في مستدرکه (٤٠٩)]

لا حجة له: أي لا حجة له في فعله ولا عذر له ينفعه.



زجر من أراد تفريق كلمة المسلمين



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْرِقَ أَمْرَ هَذِهِ
الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَأَنَّا مَنْ كَانَ»

[رواه مسلم (٣٤٤٢)]

هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ: المراد بها هنا الفتن والأمر الحادثة.

فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ: فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام أو أراد
تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك، ويُنهى عن ذلك فإن لم ينته؛
قوتل، وإن لم يندفع شره إلا بقتله؛ فقتل كان هدرًا.






قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ
فَاقْتُلُوا الْأَخَرَ مِنْهُمَا»

[رواه مسلم (١٨٥٣)]

أي: اخلعوه واجعلوه كمن قُتِلَ ومات، بأن لا تقبلوا له قولاً ولا تقيموا له دعوة حتى يكون في أعداد من قُتِلَ وبطل.



طاعة الحاكم قدر الاستطاعة



عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ:

كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا:

«فِيَمَا اسْتَطَعْتُمْ»

[رواه البخاري (٧٢٠٢) ومسلم (١٨٦٧)]

فيه بيعة ولي الأمر على السمع والطاعة، وقد بين النبي صلوات الله عليه أن هذه الطاعة على حسب الإِستطاعة، فلا يُكَلِّف المسلم فوق طاقته، ولو كَلَّفَ فوق طاقته؛ فلا ينزع يداً من طاعة.



عن حذيفة بن اليمان قلت:

يا رسول الله إنا كنا بشر فجاء الله بخير فنحن فيه فهل من وراء هذا الخير شر، قال: «نعم»، قلت: هل وراء ذلك الشر خير، قال:

«نعم»، قلت: فهل وراء ذلك الخير شر، قال: «نعم»، قلت: كيف؟

قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي، ولا يستنون بسنتي،

وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين، في جثمان إنس»

قال: قلت كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال:

«تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع»

[رواه مسلم (١٨٤٧)]





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ

خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ»

قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ،

أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ»

[رواه البخاري (٣٤٥٥) ومسلم (١٨٤٢)]



جزاء من مات وهو مفارق للإمام



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ
مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»

[رواه أحمد (١٦٨٧٦)]

ميتة جاهلية: أي على ما مات عليه أهل الجاهلية قبل مبعث النبي - صلى الله عليه وسلم - من الجهالة والضلالة.



طاعة ولي الأمر سبب لدخول الجنة

قال أبو أمامة رضي الله عنه :

سمعت رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ فَقَالَ :

«اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا
شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا إِذَا أَمَرِكُمْ،
تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ»

[رواه الترمذي (٦١٦)]



طاعة الحاكم من طاعة الله ورسوله



عن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ نَصْرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

«يَا هَؤُلَاءِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ؟»

قَالُوا: بَلَى نَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ:

«أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ؟»

قَالُوا: بَلَى نَشْهَدُ أَنَّهُ مَنْ أَطَاعَكَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَأَنْ مَنْ طَاعَ اللَّهَ

طَاعَتِكَ، قَالَ: «فَإِنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ أَنْ تُطِيعُونِي، وَإِنْ مِنْ طَاعَتِي

أَنْ تُطِيعُوا أَيْمَتَكُمْ، أَطِيعُوا أَيْمَتَكُمْ، فَإِنْ صَلَّوْا قَعُودًا فَصَلُّوا قَعُودًا»

[رواه أحمد (٥٦٧٩)]

الأمر النبوي بلزوم الجماعة



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسِ اللَّهِ أَمَرَنِي بِهِنَّ: بِالْجَمَاعَةِ، وَالسَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ، وَالْهَجْرَةِ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ
الْجَمَاعَةِ قَيْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ
يَرْجِعَ، وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ مِنْ جُنَاءِ جَهَنَّمَ»
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَامَ، وَإِنْ صَلَّى؟ قَالَ: «وَإِنْ صَامَ، وَإِنْ
صَلَّى، وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِأَسْمَائِهِمْ بِمَا سَمَّاهُمْ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»

[رواه الترمذي (١٧١٧٠)]

جُنَاءِ جَهَنَّمَ: أي من جماعتها

دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ: من نادى في الإسلام بندااء الجاهلية، وهو أن
الرجل منهم إذا غلب عليه خصمه نادى بأعلى صوته قومه،
فيبتدرون إلى نصره، ظالما كان أو مظلوما، جهلاً منهم وعصبية.



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«اسمع وأطع، في عسرك ويسرك، ومنشطك
ومكرهك، وأثرة عليك، وإن أكلوا مالك،
وضربوا ظهرك، إلا أن يكون معصية»

[رواه ابن حبان (٤٥٦٢)]

(أثرة) أي: يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق.



الوصية النبوية بلزوم الجماعة والسمع والطاعة



قال العَرَبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَوَعَّظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً،

وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ،

فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَعَظَّتْنَا مَوْعِظَةً مُوَدَّعٍ، فَأَعْهَدَ إِلَيْنَا بِعَهْدٍ، فَقَالَ:

«عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا،

وَسَتَّرُونَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ

الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ

وَالْأُمُورَ الْمُحَدَّثَاتِ، فَإِنْ كَلَّ بِدْعَةٌ ضَلَالَةٌ»

[رواه ابن ماجه (٤٢)]



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«ثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَعَصَى
إِمَامَهُ فَمَاتَ عَاصِيًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ، وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ
سَيِّدِهِ، وَأَمْرَأَةٌ غَابَ زَوْجُهَا، وَكَفَّهَا مَوُوتَةَ الدُّنْيَا
فَتَبَرَّجَتْ وَتَمَرَّجَتْ بَعْدَهُ، وَثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ
نَازَعَ اللَّهَ رِدَاءَهُ، فَإِنْ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ، وَإِزَارَهُ عِزُّهُ، وَرَجُلٌ
شَكَّ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ»

[رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٠)]

وجوب احترام ولي الأمر



عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

نَهَانَا كِبْرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَا تَسُبُّوا أُمَّرَاءَكُمْ، وَلَا تَغْشَوْهُمْ، وَلَا تَبْغِضُوهُمْ،

وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْبِرُوا فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ»

[رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠١٥)]



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«خَمْسٌ مَنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،

مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِيًا،

أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامِهِ يُرِيدُ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ،

أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلِمَ النَّاسُ مِنْهُ وَسَلِمَ مِنَ النَّاسِ»

[رواه أحمد (٢٢٠٩٣)]

"دخل على إمامه يريد تعزيره وتوقيره" أي: لاحترامه وإكرامه بالسلام عليه ثم يسأل عن حاله ويجلس قليلاً ثم ينصرف، ما ذهب إلا ليسلم عليه ويدعوا له.

سلسلة: السَّمْع والطَّاعَة ولزوم الجماعة

وجوب إكرام ولي الأمر



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ

فَمَنْ أَكْرَمَهُ أَكْرَمَهُ اللَّهُ وَمَنْ أَهَانَهُ أَهَانَهُ اللَّهُ»

[رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٢٤)]



عن عبادة بن الصامت قال:

دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا:

«أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا،
وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»،
قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»

[رواه البخاري (٧٠٥٦) ومسلم (١٧٠٩)]

أثرة: أي يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق.



السمع والطاعة لولي الأمر وإن ظلم



عَنْ أَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ رضي الله عنه،
أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ قَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا؟ قَالَ:

«سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»

[رواه البخاري (٣٧٩٢)]

- (تستعملني) أي: تجعلني عاملاً على الصدقة أو متولياً على بلد.
- (أثرة) أي: يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق.
- (الحوض): حوض النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة؛ فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر.





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى الْمُنْبَرِ

«مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ
النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، التَّحَدَّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا
كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ»

[رواه أحمد في مسنده (١٨٤٤٩)]



الجنة جزاء لزوم الجماعة



عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ:

خَطَبَنَا عُمَرُ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ،
إِنِّي قُمْتُ فِيكُمْ كَمَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه فِينَا فَقَالَ:
«... عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ أَبَعْدُ،
مَنْ أَرَادَ بِحُبُوحَةِ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمْ الْجَمَاعَةَ»

[رواه الترمذي (٢١٦٥)]

(الجماعة): جماعة المسلمين.



عَنْ رَجُلٍ قَالَ:

انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ:

«أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ،

أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ»

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

[رواه الإمام أحمد (٢٣١٤٥)]





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«أَمْرُكُمْ بِثَلَاثٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: أَمْرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ،

وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَتَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَلَا

تَتَفَرَّقُوا، وَتُطِيعُوا لِمَنْ وَوَلَاهُ اللَّهُ أَمْرُكُمْ،

وَأَنْهَاكُمْ عَنْ قِيلٍ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ»

[رواه ابن حبان في صحيحه (٤٥٦٠)]

أمر



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّ أَمْرًا عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ حَبِشِيٌّ أَسْوَدٌ

يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ،

فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»

[رواه مسلم (١٨٣٨)]



رضى الله في لزوم الجماعة



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا، يَرْضَى
لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ
اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلاَهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ،
وَيَسْخَطُ لَكُمْ، قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ»

[رواه مالك في الموطأ (٢٠)]



سلسلة: السَّمْع والطاعة ولزوم الجماعة

جزاء من خرج على جماعة المسلمين



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ يُفَرِّقُ بَيْنَ أُمَّتِي،

فَأَضْرِبُوا عُنُقَهُ»

[رواه النسائي (٤٠٢٣)]



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«طَاعَةُ الْإِمَامِ حَقٌّ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ

مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،

فَإِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلَا طَاعَةَ لَهُ»

[رواه تمام في فوائده (٦٨)]

فَلَا طَاعَةَ لَهُ؛ لَا طَاعَةَ لَهُ فِي هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ،

وَلَا يَنْزَعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ.

من فارق الجماعة فقد أطاع الشيطان



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ،

وَالشَّيْطَانُ مَعَ مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ»

[رواه الطبراني في الكبير (٣٦٨)]





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ أَجَلَ سُلْطَانَ اللَّهِ

أَجَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

[رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٢٥)]



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أُمْرًاي؟ إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُهُمْ كَمَثَلِ
رَجُلٍ اسْتَرَعِيَ إِبِلًا، أَوْ غَنَمًا، فَرَعَاهَا، ثُمَّ تَحَيَّنَ سَقِيهَا،
فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا، فَشَرَعَتْ فِيهِ فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ، وَتَرَكَتْ
كَدْرَهُ، فَصَفْوَهُ لَكُمْ، وَكَدْرَهُ عَلَيْهِمْ»

[رواه مسلم (١٧٥٣)]

(استرعى إبلا) أي: طولب برعيه

(فصفوه لكم وكدره عليهم) أي: فصفوه لكم يعني الرعية وكدره عليهم يعني على
الأُمراء، أي: أن الرعية يأخذون صفو الأمور فتصلهم أعطياتهم بغير نكد، وتبتلى
الولاية بمقاساة الأمور وجمع الأموال من وجوها وصرفها في وجوها وحفظ الرعية
والشفقة عليهم وانصاف بعضهم من بعض، ثم متى وقع عتب في بعض ذلك؛ توجه
على الأُمراء دون الناس.



الصبر على الأئمة وإن ظلموا



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
«فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثْرَةً شَدِيدَةً،

فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ»

[رواه البخاري (٤٣٣١) ومسلم (١٠٥٩)]

(أثرة) أي: يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق.
(الحوض): حوض النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة؛ فيحصل
لكم الانتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر.

جزاء من فارق جماعة المسلمين والإسلام



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَالْإِسْلَامَ؛

فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ»

[رواه ابن أبي عاصم (١٠٥٣)]

الربقة: ما يجعل في عنق الدابة كالطوق يمسكها لئلا تشرد، يقول من خرج عن طاعة الجماعة وفارقهم في الأمر المجمع عليه فقد ضل وهلك وكان كالدابة إذا خلعت الربقة التي هي محفوفة بها فإنها لا يؤمن عليها عند ذلك الهلاك والضياع.



من لا يطع الإمام لا حجة له



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّ السَّامِعَ الْمُطِيعَ لَا حُجَّةَ عَلَيْهِ،

وَإِنَّ السَّامِعَ الْعَاصِيَ لَا حُجَّةَ لَهُ»

[رواه أحمد (١٦٨٧٥)]

أي: أن الذي يسمع أوامر الإمام فيطيع؛ لا حجة عليه يوم القيامة؛ لأنه أدى ما عليه.

وأن الذي يسمع أوامر الإمام فلا يطيع؛ فلا حجة له تقبل منه يوم القيامة في تخلفه عن طاعة الإمام، فيهلك والعياذ بالله.

التقوى والسمع والطاعة نجاة



عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ:

قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: لَا نَسْأَلُكَ عَنْ طَاعَةٍ مِنْ اتَّقَى،

وَلَكِنْ مَنْ فَعَلَ وَفَعَلَ - فَذَكَرَ الشَّرَّ -، فَقَالَ:

«اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا»

[رواه ابن أبي عاصم (١٠٦٩)]



الحذر من الدعوات السرية



عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي

قَالَ: «اعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَأَقِمِ الصَّلَاةَ

وَأْتِ الزُّكَاةَ وَصُمْ رَمَضَانَ وَحَجَّ الْبَيْتَ وَاعْتَمِرْ

وَاسْمَعْ وَأَطِعْ وَعَلَيْكَ بِالْعَلَانِيَةِ وَإِيَّاكَ وَالسِّرَ»

[رواه ابن أبي عاصم (١٠٧٠)]

وصية نبوية للنجاة من الفتن



عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ:

أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ

فَضْرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ:

«أَلَا أَرَاكَ نَائِمًا فِيهِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلِبَنِي عَيْنِي، قَالَ:

«كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ؟» فَقُلْتُ: إِنِّي أَرْضَى الشَّامِ الْأَرْضَ

الْمُقَدَّسَةَ الْمُبَارَكَةَ. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ؟»

قَالَ: مَا أَصْنَعُ، أَضْرِبُ بِسَيْفِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ وَأَقْرَبَ رُشْدًا - قَالَهَا مَرَّتَيْنِ -،

تَسْمَعُ وَتَطِيعُ وَتُسَاقُ لَهُمْ حَيْثُ سَاقُوكَ»

[رواه ابن حبان (٦٦٦٨)]



وجوب الصبر على جور الأئمة



عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ:

أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَّاجِ

فَقَالَ: «اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي

بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ»

سَمِعْتَهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[رواه البخاري (٧٠٦٨)]





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»

[رواه البخاري (٦٨٧٤) ومسلم (٩٨)]



بالسمع والطاعة تنال السعادة



عن أبي أمامة رضي الله عنه :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه أَمَرَ أَصْحَابَهُ عِنْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ:

أَنْ أَحْشُدُوا لِلصَّلَاةِ غَدًا، فَإِنْ لِي إِلَيْكُمْ حَاجَةٌ. فَقَالَتْ رُفْقَةٌ مِنْهُمْ: يَا فَلَانُ
دُونَ أَوَّلِ كَلِمَةٍ يَتَكَلَّمُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه، وَأَنْتَ الَّذِي تَلِيهَا لَيْلًا يَفُوتُهُمْ شَيْءٌ مِنْ

كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، قَالَ:

«هَلْ حَشَدْتُمْ كَمَا أَمَرْتُكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «اعْبُدُوا

اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَهَلْ عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟ هَلْ عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟ هَلْ

عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، أَقِيمُوا

الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، هَلْ عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟ هَلْ

عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟ هَلْ عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا،

اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، هَلْ عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟ هَلْ عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟ هَلْ عَقَلْتُمْ هَذِهِ؟»

قَالُوا: نَعَمْ، فَكُنَّا نَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه سَيَتَكَلَّمُ كَلَامًا كَثِيرًا، ثُمَّ نَظَرَ

فِي كَلَامِهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَمَعَ لَهُ الْأَمْرَ كُلَّهُ.



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«لَنْ تَجْتَمِعَ أُمَّتِي عَلَى الضَّلَالَةِ أَبَدًا،

فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِن يَدِ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ»

[رواه الطبراني في الكبير (١٣٦٢٣)]



من أتى بهن فليبشر بالجنة



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ عَبَدَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى
الزَّكَاةَ، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ، فَإِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ
الْجَنَّةِ شَاءَ، وَإِنَّ لَهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ، وَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ لَا
يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَسَمِعَ وَعَصَى، فَإِنَّ اللَّهَ
مِنْ أَمْرِهِ عَلَى الْخِيَارِ: إِنْ شَاءَ رَحِمَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ»

[رواه أحمد (٢٢٧٦٨)]



الخروج على الحاكم لنيل الحكم



عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ:
خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَرَجَوْنَا أَنْ
يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ:

يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدِّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ،

وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾

فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، تَكَلَّتْكَ أُمَّكَ؟

إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ وَكَانَ الدُّخُولُ فِي

دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ.

[رواه البخاري (٧٠٩٥)]



حمل الأهل والأبناء على البيعة وتحذيرهم من الغدر



عَنْ نَافِعٍ، قَالَ:

لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ،

جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ، حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

وَأَنَا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ

غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ

لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ، وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا

الْأَمْرِ، إِلَّا كَانَتْ الْفِيضِلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

[رواه البخاري (٧١١١)]

التصريح بالبيعة على السمع والطاعة



عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ:

شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ:

«كَتَبَ؛ إِنِّي أَقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ،

وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ»

[رواه البخاري (٧٢٠٣)]



ما يستحب للإمام أخذ البيعة من الناس



عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

«بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى

إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»

[رواه البخاري (٥٧) ومسلم (٥٦)]

حرمة استقالة البيعة



عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ،

أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ:

يَا مُحَمَّدُ، أَقْلِنِي بِيَعْتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ،

فَقَالَ: أَقْلِنِي بِيَعْتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلِنِي بِيَعْتِي، فَأَبَى،

فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَيْرِ، تَنْفِي خَبْثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا»

[رواه البخاري (٧٢٠٩) ومسلم (١٣٨٣)]

وعك: حمى.

أقْلِنِي: أي ارفع عني البيعة التي بايعتنيها.

تنفي خبثها: بأن جعلها الله سبحانه وتعالى كالكثير تنفي أشرار الناس،

وتخلص أختيارها، وهو محمول على من خرج منها كراهة لها.



من بايع إمامه لأجل الدنيا لا ينظر الله إليه



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ، فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أَعْطَيْتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ» ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]

[رواه البخاري (٢٣٥٨) ومسلم (١٠٧)]

لا يبايعه إلا لدنيا أي: إن أعطي منها دام على الطاعة، وإلا نكث وأفسد.

الاستخلاف من طرق تعيين الحاكم



عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ:
قِيلَ لِعُمَرَ أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟

قَالَ: «إِنْ أَسْتَخْلَفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو
بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرَكْتُ فَقَدْ تَرَكْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، رَسُولُ اللَّهِ
صلى الله عليه وسلم فَأَثْنُوا عَلَيْهِ فَقَالَ: «رَاغِبٌ رَاهِبٌ، وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ
مِنْهَا كَفَافًا، لَا لِي وَلَا عَلَيَّ، لَا أَتَحْمَلُهَا حَيًّا وَلَا مَيِّتًا»

[رواه البخاري (٧٢١٨) ومسلم (١٨٢٣)]

تستخلف: خليفة بعدك على الناس

راغب راهب: يحتمل معنيين: إما راغب في الثناء في حسن رأي، وراهب من إظهار ما
بنفسه من الكرامة، أو راغب في الخلافة، راهب منها؛ فإن وليت الراغب، خشيت أن لا
يُعان عليها، وإن وليت الراهب، خشيت أن لا يقوم بها، ولهذا توسط حالة بين الحالتين؛
حيث جعلها لأحد من الطائفة الستة، ولم يجعلها لواحد معين منهم، ويحتمل أن يراد:
إني راغب فيما عند الله، راهب من عذابه، وأعول على نياتكم.




قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ غَيْرَهُ، فَرَبٌّ حَامِلٍ
فَقَّهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرَبٌّ حَامِلٍ فَقَّهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ،
ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ،
وَمَنَاصِحَةُ وَلاةِ الْأَمْرِ، وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ؛
فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مَنِّ وَرَاءَهُمْ»

[رواه ابن حبان في صحيحه (٦٧٩)]

لا يغل: يروى بفتح الياء وضمها،

بالفتح: من (الغل): وهو الضغن والحقد، وبالضم: من الخيانة.



الحث على موافقة الأُمراء في غير معصية



عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه،

قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ:

«كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمْرَاءٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟»

-أَوْ- يُمَيِّتُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟» قَالَ: قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ:

«صَلِّ الصَّلَاةَ لِقَوْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ، فَصَلِّ، فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ»

[رواه مسلم (٦٤٨)]

يميتون الصلاة: أي يؤخرونها عن وقتها المختار فيجعلونها
كالميت الذي خرجت روحه.



وصية نبوية بعدم مخالفة الأُمراء



عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ:
قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلِ الْيَمَنِ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا،
قَالَ: فَسَمِعْتُ تَكْبِيرَهُ مَعَ الْفَجْرِ رَجُلٌ أَحْشَ الصَّوْتِ، قَالَ: فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ
مَحَبَّتِي فَمَا فَارَقْتُهُ حَتَّى دَفَنْتُهُ بِالشَّامِ مَيْتًا، ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى أَفْقِهِ النَّاسِ
بَعْدَهُ فَأَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَلَزِمْتُهُ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ:

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَتَتْ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُصَلُّونَ
الصَّلَاةَ لغيرِ مِيقَاتِهَا»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ قَالَ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا وَاجْعَلْ صَلَاتَكَ مَعَهُمْ سُبْحَةً»

[رواه أبو داود (٤٣٢)]

السبحة: ما يصليه المرء نافلة من الصلوات
ومن ذلك سبحة الضحى .



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«كُلُّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ،

أَلَّا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ»

[رواه مسلم (١٧٣٨)]

من أمير عامة؛ أي من غدر صاحب الولاية العامة؛
لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير.





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«الدِّينُ النَّصِيحَةُ»

قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ:

«لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»

[رواه مسلم (٥٥)]



جزاء من التمس ذل السلطان

عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه،

لَمَّا خَرَجَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى الرَّبِذَةِ، لَقِيَهُ رَكَبٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ،
فَقَالُوا: يَا أَبَا ذَرٍّ، قَدْ بَلَغْنَا الَّذِي صُنِعَ بِكَ، فاعقدُ لواءَ يأتِكَ رجال ما شئت،
قال: مَهْلًا مَهْلًا يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله يقول:

«سَيَكُونُ بَعْدِي سُلْطَانٌ فَأَعْرُوه،

مَنْ التَّمَسَ ذُلَّهُ؛ ثَغَرَ ثَغْرَةً فِي الْإِسْلَامِ،

وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ تَوْبَةٌ حَتَّى يُعِيدَهَا كَمَا كَانَتْ»

[رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٧٩)]





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ نَكَثَ صَفْقَتَهُ فَلَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ

مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ فَمَوْتُهُ مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ»

[رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٨١)]

صفقته: أي بيعته

لا حجة له: أي لا حجة له في فعله ولا عذر له ينفعه.

من بايع إماماً فليطعه



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ،
وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرْفَقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ
الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ
الْفِتْنَةُ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْحَزَ عَنِ
النَّارِ، وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلَتَاتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ
إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ، وَثَمْرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعهُ إِنْ اسْتَطَاعَ،
فَإِنْ جَاءَ آخِرٌ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ»

[رواه مسلم (٤٢٤٨)]




قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتِلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيُتَّقَى بِهِ،
فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ
بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ»

[رواه مسلم (١٨٤١)]

الجنة: أي كالستر؛ لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض ويحمي بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سطوته.





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمَسْلَمِ،
وَحَامِلِ الْقُرْآنِ، غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَلَا الْجَافِي
عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ»

[رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٥٧)]



سلسلة: السَّمْع والطَّاعَة ولزوم الجماعة

عاقبة من أراد إذلال السلطان



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَا مِنْ قَوْمٍ مَشَوْا إِلَى سُلْطَانٍ اللَّهُ لِيُذِلَّهُ؛

إِلَّا أَذَلَّهُمُ اللَّهُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»

[رواه البزار (٢٨٤٨)]





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«الْعَزُؤُ غَزْوَانٍ؛ فَأَمَّا مَنْ ابْتَغَى وَجْهَ اللَّهِ، وَأَطَاعَ الْإِمَامَ،
وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ، وَيَاسَرَ الشَّرِيكَ، وَاجْتَنَبَ الضَّسَادَ، فَإِنَّ
نَوْمَهُ وَنُبَّهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً،
وَعَصَى الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ بِالْكَفَافِ»

[رواه النسائي (٢٥١٥)]

الكريمة: أي العزيزة على صاحبها الجامعة للكمال.

ياسر الشريك: أي الأخذ باليسر في الأمر مع الصاحب والمعاونة له

بالكفاف: أي بقدر الحاجة





قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَةٌ
مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ
كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»

[رواه البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨)]



الوصية النبوية بعدم منازعة ولي الأمر



عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ:

أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِتِسْعٍ:

«لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ وَإِنْ قَطَعْتَ أَوْ حُرِّقْتَ، وَلَا تَتْرُكَنَّ الصَّلَاةَ
الْمَكْتُوبَةَ مُتَعَمِّدًا، وَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَلَا تَشْرَبَنَّ
الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا مُضَاهٍ كُلِّ شَرٍّ، وَأَطِعْ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمْرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ
دُنْيَاكَ فَاخْرُجْ لهُمَا، وَلَا تُنَازِعَنَّ وَلَاةَ الْأَمْرِ وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّكَ أَنْتَ، وَلَا
تَضُرُّ مِنَ الرَّحْفِ، وَإِنْ هَلَكْتَ وَفَرَّ أَصْحَابُكَ، وَأَنْفَقَ مِنْ طَوْلِكَ عَلَى
أَهْلِكَ، وَلَا تَرْفَعَنَّ عَصَاكَ عَلَى أَهْلِكَ، وَأَخْفِهُمْ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»

[رواه البخاري في الادب المفرد (١٨)]

سلسلة: السَّمْع والطَّاعَة ولزوم الجماعة



تمت بحمد الله وتوفيقه

يسرنا في
شبكة بينونة للعلوم الشرعية
أن نقدم لكم جديد إصداراتنا

سلسلة

السَّمْع والطَّاعَة

ولزوم الجماعة

إعداد
شبكة بينونة للعلوم الشرعية
نعتني بنقل العلم الشرعي في دولة
الإمارات العربية المتحدة

